

A

الأمم المتحدة

Distr.
GENERAL

الجمعية العامة



A/45/388
20 August 1990

SEP 10 1990

ORIGINAL : ARABIC

UN/SA COLLECTION

الدورة الخامسة والأربعون
البند ٥١ من جدول الأعمال المؤقت*

إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية
في منطقة الشرق الأوسط

تقرير الأمين العام

المحتويات

المفحة

أولا -	مقدمة	٢
ثانيا -	الردود الواردة من الحكومات	٤
	الجمهورية العربية السورية	٤
	العراق	٤
	عمان	٧

* A/45/150 و Corr.1

أولا - مقدمة

١ - اعتمدت الجمعية العامة ، في ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩ ، القرار ١٠٨/٤٤ المعلنون : "إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في منطقة الشرق الأوسط" ، وفيما يلي نص منطوقه :

"إن الجمعية العامة ،

...

١" - تحت جميع الأطراف المعنية مباشرة على النظر بجدية في اتخاذ مايلزم من خطوات عملية وعاجلة لتنفيذ الاقتراح الخاص بإنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في منطقة الشرق الأوسط وفقا لقرارات الجمعية العامة ذات الصلة ، وتدعو البلدان المعنية إلى التقيد ، كوسيلة لتحقيق هذه الغاية ، بمعاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية ؛

٢" - تطلب إلى جميع بلدان المنطقة التي لم توافق على إخضاع جميع أنشطتها النووية لضمانات الوكالة الدولية للطاقة الذرية ، أن تقوم بذلك ، ريثما يتم إنشاء هذه المنطقة ؛

٣" - تحيط علما بطلب المؤتمر العام للوكالة الدولية للطاقة الذرية إلى مديرها العام ، في القرار GC(XXXIII)/RES/506 ، "التشاور مع الدول المعنية في منطقة الشرق الأوسط بهدف تطبيق ضمانات الوكالة على جميع المنشآت النووية في المنطقة ، آخذا بعين الاعتبار التوصيات ذات الصلة الواردة في الفقرة ٧٥ من التقرير المرفق بالوثيقة GC(XXXIII)/887 والوضع السائد في منطقة الشرق الأوسط ، وتقديم تقرير بذلك إلى مجلس المحافظين وإلى المؤتمر العام في دورته العادية الرابعة والثلاثين" ؛

٤" - تدعو جميع بلدان المنطقة أن تقوم ، ريثما يتم إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في منطقة الشرق الأوسط ، بإعلان تأييدها لإنشاء هذه المنطقة ، تمشيا مع الفقرة ٦٣ (د) من الوثيقة الختامية لدورة الجمعية العامة الاستثنائية العاشرة ، وأن تودع هذه الاعلانات لدى مجلس الأمن ؛

٥" - تدعو أيضا تلك البلدان إلى الامتناع ، ريثما يتم إنشاء هذه المنطقة ، عن استحداث أسلحة نووية أو إنتاجها أو تجربتها أو الحصول عليها على أى نحو آخر ، وعن السماح بوضع أسلحة نووية أو أجهزة متفجرة نووية في أراضيها أو في أراضٍ واقعة تحت سيطرتها ؛

٦" - تدعو الدول الحائزة للأسلحة النووية وجميع الدول الأخرى إلى تقديم مساعدتها في إنشاء المنطقة وإلى الامتناع في الوقت نفسه عن أي عمل يتعارض مع نص وروح هذا القرار ؛

٧" - تتقدم بالشكر إلى الأمين العام على تقريره الذي يتضمن آراء الأطراف المعنية فيما يتعلق بإنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في منطقة الشرق الأوسط ؛

٨" - تحيطا علما بالتقرير المذكور أعلاه ؛

٩" - تطلب إلى الأطراف في المنطقة أن تقدم إلى الأمين العام آراءها ومقترحاتها بصدد التدابير العملية المطلوبة في الفقرة ٨ من القرار ٦٥/٤٣ ؛

١٠" - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة ، في دورتها الخامسة والأربعين ، تقريراً مرحلياً عن تنفيذ هذا القرار ؛

١١" - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الخامسة والأربعين البند المعنون "إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في منطقة الشرق الأوسط".

٢ - وطبقاً للفقرة ٩ من القرار ، طلب الأمين العام إلى الأطراف في المنطقة ، في مذكرة شفوية مؤرخة في ١٦ شباط/فبراير ١٩٩٠ ، أن تقدم آراءها ومقترحاتها بصدد التدابير العملية المطلوبة في الفقرة ٨ من القرار ٦٥/٤٣ . وحتى هذا التاريخ ، تلقى الأمين العام ردوداً من الجمهورية العربية السورية ، والعراق وعمان ، وهي مستنسخة في الفرع ثانياً من هذا التقرير . وتستمر أية ردود أخرى في إضافة إلى هذا التقرير .

٣ - وطبقا للفقرة ١٠ من هذا القرار ، يقدم الأمين العام هذا التقرير عن تنفيذ القرار .

ثانيا - الردود الواردة من الحكومات

الجمهورية العربية السورية

[الاصل : بالعربية]

[٥ حزيران/يونيه ١٩٩٠]

يؤدي المندوب الدائم للجمهورية العربية السورية لدى الأمم المتحدة أطيب تحياته إلى السيد الأمين العام للأمم المتحدة ، وبالإشارة إلى مذكرته رقم 90-NWFZME تاريخ ١٦ شباط/فبراير ١٩٩٠ ، يتشرف بإعلامه أن موقف حكومة الجمهورية العربية السورية من إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في منطقة الشرق الأوسط لا يزال كما هو وارد في الوثيقة رقم A/44/430/Add.1 تاريخ ١٢ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٩ .

ينتهز المندوب الدائم للجمهورية العربية السورية لدى الأمم المتحدة هذه المناسبة ليعرب للسيد الأمين العام عن فائق اعتباره .

العراق

[الاصل : بالعربية]

[٣٠ كانون الثاني/يناير ١٩٩٠]

١ - إن إنشاء مناطق خالية من الأسلحة النووية هو خطوة تعزز السعي نحو نزع السلاح النووي وتعزز أيضا أمن البلدان المعنية وتقرّبنا من الهدف الاسمي المتمثل بتحقيق وصيانة السلم والأمن الدوليين .

٢ - وانطلاقا من إيمانه بهذا المبدأ أيّد العراق وساهم في الجهود المبذولة لإنشاء مناطق خالية من الأسلحة النووية في شتى الاقاليم الجغرافية وبالذات منها في منطقتنا (الشرق الأوسط) التي تنذر بؤر التوتر فيها بأخطار يصعب التنبؤ بنتائج تفجرها .

٣ - إن إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الاوسط ليس بالامر البعيد المنال ولا هو باللفز المعقد وأن قرارات الأمم المتحدة الصادرة بهذا الشأن قد أكدت على أن نقطة الانطلاق في ذلك هي الاخذ بالخصائص المحددة للمناطق المعنية بعيّن الاعتبار عند إنشاء مثل هذه المناطق .

٤ - وتأسيسا على ذلك فإن خصوصية منطقة الشرق الاوسط تتمثل بما يلي :

(أ) أن العنصر الاساسي في التوتر في المنطقة يتمثل في سياسة اسرائيل العدوانية تجاه دول المنطقة كما أنها الطرف الوحيد الذي ما يزال يتبنى سياسة معلنة في مواجهة وتدمير المنشآت النووية السلمية عندما تقرر هي بنفسها وجود خطر متخيل على أمنها من هذه المنشآت حيث شهد عام ١٩٨٩ تكشيفا ملحوظا من التصريحات التي لا يزال يعلنها المسؤولون الاسرائيليون في الحملة ضد البرنامج النووي العراقي والتي تظهر وبشكل لا لبس فيه عن عزم اسرائيل الذي لم يتوقف عن مهاجمة المنشآت النووية العراقية وقد حذر العراق المجتمع الدولي من مخاطر استمرار هذه السياسة العدوانية وذلك في تصريح الناطق الرسمي لوزارة الخارجية العراقية في ٥ نيسان/ابريل ١٩٨٩ والصادر في وثيقة الوكالة الدولية للطاقة الذرية المرقمة (INFCIRC/362) في ١٤ نيسان/ابريل ١٩٨٩ .

(ب) أن اسرائيل هي الطرف الوحيد في المنطقة الذي يمتلك الأسلحة النووية ويواصل باستمرار تطوير هذه الأسلحة ووسائل إيصالها إلى أهدافها .

(ج) أن اسرائيل هي الطرف الوحيد في المنطقة الذي لم ينضم إلى معاهدة حظر الانتشار النووي (هذا إذا استثنينا بعض الدول التي لا تمتلك منشآت نووية بالمرّة) ، واسرائيل هي الطرف الوحيد الذي يرفض إخضاع منشآته النووية لنظام الضمانات الشاملة التابع للوكالة الدولية للطاقة الذرية ، بالرغم من أن مجلس الامن تبنى قرارا بالإجماع (القرار ٤٨٧ لعام ١٩٨١) طالب فيه اسرائيل بإخضاع منشآتها النووية لنظام الضمانات .

(د) أن اسرائيل لا تمتلك القدرات النووية العسكرية ووسائل إيصالها إلى أهدافها فحسب ، وإنما تساعد دولاً أخرى على امتلاك هذه القدرات ووسائل إيصالها . كما أن لها تعاوناً فعالاً مع نظام جنوب افريقيا العنصري في هذا المجال والذي تناقلته

التقارير الدولية مؤخرا (الأمريكية على وجه الخصوص) ، مما يشكل دليلا واضحا وأكيدا على سعي إسرائيل الخطير للمساعدة في انتشار الأسلحة النووية إلى مناطق أخرى من العالم وزيادة حدة التوتر وعدم الاستقرار فيها .

(هـ) أن إسرائيل هي الطرف الوحيد في المنطقة المرتبط بتحالف استراتيجي مع دولة نووية .

٥ - وانطلاقا من هذه الخصوصية فإننا نرى أن أي مسعى لإنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط لابد وأن يتم التمهيد له بخطوات أساسية منها شروع إسرائيل بنزع سلاحها النووي وانضمامها إلى معاهدة حظر الانتشار وإخضاعها منشآتها النووية لنظام الضمانات الشاملة التابع للوكالة الدولية للطاقة الذرية .

٦ - أن الخطوات المشار إليها في (٥) أعلاه تشكل مقدمة ضرورية يمكن أن تساهم في تخفيف التوتر في المنطقة وتسمح بالنظر في خطوات لاحقة منها :

(أ) قيام الأطراف المعنية في المنطقة بالإعلان عن التزامها بإنشاء هذه المنطقة الخالية من الأسلحة النووية والتوقف الفوري عن اتخاذ أية خطوات تتناقض والغاية من إنشاء هذه المنطقة ، وأن تقوم الأطراف المعنية بإيداع إعلاناتها هذه لدى مجلس الأمن .

(ب) امتناع دول المنطقة عن عقد المعاهدات والاتفاقات مع أي طرف آخر بما يتيح لها فرص استخدام الأسلحة النووية المتواجدة أو المخزونة أو المجلوبة من مصدر خارج المنطقة ، أو التهديد باستخدام مثل هذه الأسلحة .

(ج) أن تعلن دول المنطقة التزامها بعدم مهاجمة المنشآت النووية السلمية الخاضعة للرقابة الدولية لدول المنطقة سواء كان هذا الهجوم بالأسلحة النووية أو التقليدية أو من خلال عمليات التخريب المتعمد .

(د) أن تودع الدول ذات التقنيات النووية الموجودة خارج المنطقة لدى مجلس الأمن إعلانات بأنها لن تتخذ إجراءات تتعارض مع إنشاء هذه المنطقة وأن تزود الأمين العام للأمم المتحدة بقائمة بالمواد أو العناصر النووية المصدرة إلى الدول الأطراف في منطقة الشرق الأوسط .

عمان

[الأصل : بالعربية]

[٢٣ نيسان/أبريل ١٩٩٠]

١ - وإذ تتقدم السلطنة بالشكر إلى الأمين العام على تقريره المرحلي المتضمن لآراء بعض الأطراف المعنية في المنطقة فيما يتعلق بإنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في منطقة الشرق الأوسط ، وكذلك للمعلومات التي تغيد عن قيامه بتعيين عدد من الخبراء والاستشاريين لمساعدته في الاضطلاع بدراسة عن التدابير الفعالة والتي يمكن التحقق منها ، والكفيلة بتيسير إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في منطقة الشرق الأوسط مع مراعاة ظروف وخصائص المنطقة مع الأخذ في الاعتبار آراء ومقترحات الأطراف في المنطقة وذلك عملاً بما جاء في الفقرة ٨ من القرار المذكور ، فإنها تتطلع إلى التقرير الذي سيقدمه الأمين العام إلى الجمعية العامة في دورتها الخامسة والأربعين نحو تنفيذ قرار الجمعية العامة وبالأخص لآراء وتوصيات الخبراء والاستشاريين المذكورين الذين قام بتعيينهم .

٢ - وفي هذا الصدد تود حكومة السلطنة توجيه عناية الأمين العام إلى رد سلطنة عمان حول قرار الجمعية العامة رقم ٤٢/٢٨ الصادر بتاريخ ٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٧ والخاص بإنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في منطقة الشرق الأوسط والوارد في تقرير الأمين العام رقم A/43/484 بتاريخ ٢٧ تموز/يوليه ١٩٨٨ م .

٣ - وانطلاقاً من ذلك ترى السلطنة أن اعتماد الجمعية العامة للقرار ٦٥/٤٣ بتاريخ ٢٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨ وبتوافق الآراء يعكس رغبة المجتمع الدولي بضرورة إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في منطقة الشرق الأوسط ، وكي يكون هذا التوافق في الآراء تعبيراً حقيقياً وصادقاً لآراء المجتمع الدولي ، فإن على كافة الدول لاسيما الدول المعنية الشروع في اتخاذ الخطوات التالية :

- قيام جميع الأطراف المعنية مباشرة في اتخاذ ما يلزم من خطوات عملية وعاجلة لتنفيذ الاقتراح الخاص بإنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في المنطقة وفقاً لقرارات الجمعية العامة ذات الصلة ، وقيام البلدان المعنية ، والتي لديها برامج وأنشطة نووية بالانضمام والتقييد كوسيلة لتحقيق هذه الغاية ببند معاهدة انتشار الأسلحة النووية .

- إعلان جميع بلدان المنطقة ، وبالذات التي لديها برامج وأنشطة نووية ، والتي لم توافق حتى حينه ، على إخضاع جميع تلك الأنشطة النووية والمرافق لنظام ضمانات الوكالة الدولية للطاقة الذرية ريثما يتم إنشاء هذه المنطقة .

- قيام البلدان في المنطقة وبالذات التي لديها برامج وأنشطة نووية بالإعلان عن تأييدها الواضح لإنشاء هذه المنطقة تمشيا مع الفقرة ٦٣ (د) من الوثيقة الختامية لدورة الجمعية العامة الاستثنائية العاشرة ، وإيداع هذه الاعلانات لدى مجلس الأمن .

- امتناع البلدان في المنطقة وبالذات التي لديها برامج وأنشطة نووية عن استحداث أسلحة نووية أو إنتاجها أو تجربتها أو الحصول عليها على أي نحو آخر ، وعن إدخال أو السماح بوضع الأسلحة النووية أو أجهزة متفجرة نووية على أراضيها أو على أراض واقعة تحت سيطرتها .

- قيام الدول الحائزة للأسلحة النووية وجميع الدول الأخرى بالمساعدة في إنشاء المنطقة والامتناع في الوقت نفسه عن اتيان أي عمل يتعارض مع نص وروح القرار ٦٥/٤٣ للجمعية العامة والذي حظي بتوافق الآراء .
